



التحديات التي تواجه العمل الإنساني أثناء النزاعات المسلحة

يوسف برقون

جامعة سيدي بلعباس

berkoukyoucef@gmail.com

تاريخ النشر: 2018/09/30

تاريخ القبول: 2018/09/01

تاريخ الإيداع: 2018/08/10

الملخص:

يلقي هذا المقال الضوء على مجموعة من الإجراءات التي تعيق في الوقت الراهن قدرة المنظمات الإنسانية على تقديم المساعدة للأشخاص المتضررين في ظل النزاعات المسلحة، على أساس أن تقديم المساعدة الإنسانية يتطلب بيئة عمل تساعد على التوزيع المنتظم والمتواصل ذلك أن تسييس العمل الإنساني يضر بضحايا الصراعات المسلحة.

الكلمات الدالة:

النزاعات المسلحة، المساعدات الإنسانية، المدنيون

Abstract:

The article highlights agreed to a series of actions At present, there is insufficient capacity of humanitarian organizations to provide the necessary assistance to those affected in armed conflict, on the understanding that provision of humanitarian assistance work environment was needed possible to obtain a breakdown regular and ongoing politicization of humanitarian action was detrimental to the victims of armed conflicts.

Key Word:

.Armed conflicts, Humanitarian assistance, Civilians



تعتبر النزاعات المسلحة أحد الأسباب الرئيسية للكوارث الإنسانية، ومن ثم تدهور الأحوال المعيشية وحرمان المدنيين من الضروريات الأساسية للحياة، فلا سبيل للحفاظ على حياة وصحة وكرامة السكان إلا من خلال أعمال الإغاثة الإنسانية التي تقدمها الدول والمنظمات الإنسانية.¹

تعمل منظمات الإغاثة الدولية على توفير الأمن والحماية في بيئات الصراع، إلا أن المستجدات السياسية العالمية أدى إلى تعقيد عمل العاملين في المجال الإنساني، فبعد أن كانت إنسانية العمل تحمي الجميع أصبح هذا العمل يحتاج إلى من يحميه، هذا ما جعلنا نتساءل في هذه الورقة العلمية عن التحديات التي تواجه العاملين في المجال الإنساني وكيفية مواجهتها.

1-العقبات التي تواجه عمل المنظمات الدولية غير الحكومية زمن الحرب

لقد أظهرت إحصائيات كثيرة إلى تزايد مؤشرات انعدام الأمن للنشطاء والعاملين بالمنظمات غير الحكومية، أثناء عملهم في البيئات غير الآمنة خاصة في فترات تقديمهم الخدمات للمتضررين في النزاعات المسلحة، فكثيرا ما يتعرضون للمضايقات والاعتقال والتعذيب، والحرمان من حرية التنقل، وصعوبة الحصول على اعتراف قانوني بمؤسساتهم، وفي بعض البلدان يتعرضون للقتل، أو الاختفاء بصورة تؤثر مباشرة على المستفيدين من الفئات الضعيفة، وعلى فاعلية دور العاملين في المنظمات غير الحكومية وعرقلة تحركاتهم² وتتصدر قائمة الدول التي يعاني فيها العاملين الإنسانيين باكستان، أفغانستان، اليمن، السودان، الصومال، العراق، سوريا، ولم تتوقف الانتهاكات عند القتل أو الخطف بل تعدتها لتعرض لإمدادات المساعدات الإنسانية وسرقة وسائل الإغاثة.³ نتيجة لما سبق أصبح العمل الإنساني أكثر خطورة وأصبح العاملين الإنسانيين أهداف غير محصنة، فالإحصاءات توضح أن الحوادث الأمنية التي تطال العاملين الإنسانيين في المجال الإنساني، تكشف ارتفاع كبير وهذا ما يؤثر مباشرة على المستفيدين من الفئات الضعيفة، وعلى فاعلية دور العاملين في المنظمات الدولية غير الحكومية، وعرقلة تحركاتهم، وتفقد الأرواح وتتفاقم المعاناة بدون مبرر في حالة فرض القيود على المساعدات.

ولذلك يعد تأمين السلامة والحماية والأمن للأفراد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية، شرطاً ضرورياً لضمان وصول المساعدات الإنسانية للمحتاجين نتيجة النزاعات المسلحة، وأصبح واجب احترام الأفراد العاملين في مجال المساعدات الإنسانية وحمايتهم أحد



قواعد القانون الدولي العرفي المطبقة في مجال النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية. وقد تبنت منظمة الأمم المتحدة ومنظمات دولية أخرى العديد من القرارات التي تستند إلى قاعدة "واجب احترام وحماية أفراد الغوث الإنساني"⁴، وإلزام أطراف النزاع باحترام الطبيعة الإنسانية لمؤن الإغاثة وينبغي ألا تحاول تغيير مقصدها أو الغرض منها"⁵. وما يؤكد على هذا القرارات، قرار الأمم المتحدة الذي ينص على "أن جميع الحكومات والأطراف في حالات ما بعد الصراع في البلدان التي يعمل فيها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية مدعوة للالتزام بأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، بأن تتعاون بشكل كامل مع الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الإنسانية الأخرى وأن تكفل وصول موظفي المساعدة الإنسانية الآمن، وكذلك المؤن والمعدات حتى يتمكنوا من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين بما في ذلك اللاجئين والنازحين"⁶.

ففي سوريا كمثال على ما سبق تعاني المنظمات الدولية غير الحكومية من غياب الأمن والسلامة الشخصية للموظفين، والناشطين لديها، حيث يتهدد هؤلاء الموظفين القتل في ظل الاشتباكات والمعارك التي تخوضها عدة أطراف على مختلف الجبهات، والتي تستخدم فيها الأسلحة الثقيلة، مما يشكل صعوبة أمام المنظمات الدولية غير الحكومية الإنسانية أثناء تقديمها للمساعدات الإنسانية للنازحين والمحاصرين، حيث شهدت الأزمة السورية مقتل عدد من الموظفين الدوليين الاغاثيين، كما وثقت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مجموعة من أشكال الانتهاكات التي يتعرض لها موظفو العمل الانساني في ليبيا واليمن والبحرين، أبرزها استهداف سيارات الإسعاف التابعة للهلال الأحمر واعتقال الناشطين بتهمة الانتماء لفصيل معين.

2- أسباب التدهور الأمني للعمل الإنساني

شهدت بيئة النزاع التي يتعين على العاملين الإنسانيين العمل فيها تغييراً كبيراً في السنوات الأخيرة، انتهاكات عديدة للقانون، ويعتمد العمل الإنساني بشدة على تطبيق القانون الدولي، وأصبح تقديم المساعدة الإنسانية يقدم تحت ضغوط متزايدة، كما زادت الأمور إلى الأسوأ بأن أسهم هذا الوضع في زيادة خطورة بيئة العمل على العاملين في المجال الإنساني، الضغوط التي تمارس على الفاعلين الإنسانيين في الوقوف مع أحد الجانبين، فالنزعة الإنسانية قد تسببت وأصبحت تستخدم لخدمة الأجندة السياسية لهذا الطرف أو ذلك. ومجمل أسباب التدهور الأمني للعمل الإنساني:⁷



-انتشار الفوضى وغياب القانون في ظل النزاعات المسلحة الداخلية والدولية.
-غياب المحاسبة.

-كثرة النزاعات الداخلية والتوترات والاضطرابات.

-عدم احترام الأطراف الموائيق الدولية الملزمة بالحماية.

-تزايد نفوذ الإيديولوجيات المتطرفة.

إن أهم الأسباب التي فوضت أمن العمل الإنساني، عملية عسكرية العمل السياسي وتسييسه، واستخدامه لأغراض أخرى غير إنسانية، مثل ما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية في الكثير من دول العالم كأفريقيا وغيرها حيث اعتمدت إستراتيجيتين في تسييس العمل الإنساني:

- دمج أعمال الإغاثة والمساعدة في أجندتها السياسية "القوة الذكية".

- توظيف الجيش من أجل تقديم الخدمات العامة للسكان في ساحات الصراع بالتزامن مع عمله في مكافحة التمرد.

كمثال على ذلك نجد أن المنظمات الإنسانية في فلسطين تواجه قيوداً متواصلة، كنظام التصاريح، والإجراءات التي تؤثر في حركة البضائع وتقلص نقاط العبور التي يمكن استخدامها لمرور البضائع في الضفة الغربية، بالإضافة إلى الإجراءات البيروقراطية التي تؤثر على العمليات اليومية، والتأخيرات على نقاط العبور وحواجز التفتيش.⁸ وبسبب هذه التدابير والعوائق لا تستطيع المنظمات الإنسانية تلبية حاجيات المواطنين، وهذا ما يزيد من معاناتهم، فالحرب من جهة وقلة المساعدات من جهة أخرى.

3- طرق مواجهة المنظمات غير الحكومية للعقبات

لمسنا مرة جديدة استغلالاً للمنظمات الإنسانية من خلال السرقات ونهب المرافق الطبية، فمثلا منذ إنشاء منظمة أطباء بلا حدود وهي تواجه مختلف أشكال العنف ضد المرضى، والعاملين، والمرافق الطبية وسيارات الإسعاف، كما شهدت ضرب واستهداف أنظمة طبية بشكل عام.

ونجد البعض اختار استهداف المساعدات الطبية خدمة لمصالحه الخاصة، فقد تعرضت الفرق الطبية لحوادث أمنية محددة في أفغانستان ونيجيريا وباكستان وجنوب السودان وسوريا واليمن.⁹

ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية تعرض عاملون كونغوليون أربعة من المنظمة للخطف



من قبل مجموعة مسلحة خلال عملية إجلاء، وفي ليبيا قالت رئيسة بعثة المنظمة الدكتوراة أن ماري بيغ: "واجهنا صعوبات جمة لإيصال هذه الأدوية والمعدات الطبية، بدءاً من إيجاد طائرة شحن يمكنها نقل البضائع إلى ليبيا، ثم النقل البري الذي بات خطراً بسبب الوضع الأمني الذي تشهده المنطقة".

وكان عمل منظمة أطباء بلا حدود سنة 2013 في بعض الأحيان أشبه بحرب ضروس على الرغم من التحديات، ومن أعداد الأشخاص الواقعين في أزمات هذه السنة، منهم من هو مصدوم بفعل العنف والخسائر والغموض الذي يلف النزاع.

ونتيجة للتهديدات السابقة التي تقع في بيئة العمليات، عملت المنظمات الدولية غير الحكومية الحد من الخطر الذي يهدد موظفيها، عبر مجموعة من الممارسات وفي ظل أكثر الظروف الأمنية تحدياً لتعدد الدوافع في الاعتداءات المتكررة على العمليات الإنسانية، وتراوحت ما بين المكاسب السياسية والاقتصادية أو مزيج من هذه العناصر، واعتبرت التدابير الأمنية الوقائية جزءاً لا يتجزأ من البرمجة الجيدة لحماية العمل الإنساني في البيئات غير الآمنة.¹⁰

فلقد دفع مقتل 06 من العاملين في اللجنة الدولية للصليب الأحمر عام 1996 في الشيشان، إلى حث العديد من وكالات الإغاثة الدولية على العمل والتدريب المشترك وإطلاق المبادرات من أجل تعلم كيفية إدارة القضايا الأمنية، ومحاولة التغلب على موجات العنف الموجهة ضد عملياتها الإنسانية.

3-1 المناهج التي تعتمد على القبول:

يعتبر شرط القبول من الشروط الضرورية الإستراتيجية الأساسية لحماية المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في مجال الأمن الإنساني، والذي يعتمد على التفاوض مع جميع الأطراف في ساحة العمل. ويمكن أن تسعى منظمات الإغاثة لتحقيق هذا الشرط بطرق مختلفة:

- تجنب أي ارتباط مع جهات فاعلة سياسية أو عسكرية أو هيئات دولية أخرى.
- العمل باستراتيجيات توعية استباقية لضمان أمن الأفراد العاملين فيها من خلال استخدام فريق توعية في الأماكن الجديدة والتي ترغب في بدء العمل بها بالإضافة إلى توزيع المنشورات وتوضيح ما تقوم به المنظمة.

ولتحقيق هذا المنهج لابد من توافر الحيادية، وعدم التحيز لأي طرف من الأطراف



والشفافية حتى يحقق تكاملاً مع المبادئ الرئيسية للعمل الإنساني.¹¹

2-3 إعداد البرامج عن بعد:

نتيجة التهديدات والمخاوف الأمنية في البيئات غير الآمنة، تشكل هذه الإستراتيجية خيار من الخيارات التي تعتمد المنظمات الإنسانية، للتقليل أو الحد من حركة الأفراد العاملين في المنظمات الدولية غير الحكومية، فهورد فعل على تدهور الأوضاع الأمنية وتشمل: سحب الموظفين الدوليين والفئات الأخرى من الموظفين العاملة في الوكالة خاصة إن كانوا معرضين الاستهداف والخطر في أماكن تنفيذ البرامج.

-تبديل بنية الإدارة وذلك بنقل المسؤولية إلى الموظفين المحليين.

-تشكيل ترتيبات تشغيلية جديدة مع الشركاء المحليين، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية المحلية والمنظمات المجتمعية القاعدية والسلطات المحلية.

3-3منهج الظهور المنخفض:

مع ازدياد حدة الهجمات والاستهداف المباشر للعاملين في الميدان، استشعرت المنظمات الإنسانية الواقع الخطير حول انعدام الأمن أثناء عملها في الميدان، هذا ما جعلها تعتمد على إستراتيجية الظهور المنخفض، وهذا من خلال عدم ظهورها بصورة كاملة وإيها تعتمد على تدابير منخفض الظهور من خلال إزالة جميع سيارات المنظمات الدولية غير الحكومية، ومكاتبها وأماكن إقامتها وملابس العاملين بها.

4-3التدابير الوقائية (تدابير الحماية الذكية):

تعتمد هذه الإستراتيجية على أجهزة وإجراءات وقائية، لتقليل إمكانية تعرض المنظمات الدولية غير الحكومية لتهديدات تمس أمنهم وسلامتهم، بالإضافة إلى أهمية تحسين تدفق معلومات الأمن والسلامة عبر مبادرات التعاون الأمني.

كما يعتبر التعاون والتنسيق بين الوكالات من الأشياء المركزية لتحقيق الأمن في عمل هذه المنظمات، ويتم ذلك عبر سلسلة من الإجراءات، يمكن أن تتم بشكل مباشر أو غير مباشر كالتنبيه الجماعي.

5-3ضرورة إنشاء المناطق الآمنة:

القانون موجود لحماية العاملين في المجال الإنساني، فضلاً عن ضحايا النزاعات المسلحة، ويجب أن تعلم أن معرفة مزيد من جوانب القانون ذات الصلة مهمة من أجل سلامتك. لذلك يجب على العاملين الإنسانيين وبالطبع العسكريين، الوعي بالقانون المتعلق



بإنشاء مناطق آمنة:¹³

- المادة 23 من اتفاقية جنيف الأولى: "إنشاء مناطق ومواقع الاستشفاء".
 - المادة 15 من اتفاقية جنيف الثانية: "إنشاء مناطق محايدة".
 - المادة 59 من البروتوكول الإضافي الأول: "إنشاء مواقع مجردة من وسائل الدفاع".
 - المادة 60 من البروتوكول الإضافي الأول: "إنشاء المناطق المعروفة باسم المناطق منزوعة السلاح".
- مسألة استهداف القائمين بالأعمال في مجال الإغاثة الإنسانية نقطة بالغة الأهمية ليس فقط على الصعيد الأمني، بل على صعيد وقع هذه الأحداث، وانعكاساتها على معيشة وحياة المحتاجين، ويظهر ذلك من خلال التعليق المؤقت للخدمات الطبية أو إلغائها ما ينعكس على صحة السكان الذين تسعى إلى إغاثتهم وإلى المحافظة على حياتهم.

الهوامش

- ¹ - د. وائل أحمد علام، التنظيم القانوني لأعمال الإغاثة الإنسانية في النزاعات المسلحة، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، السنة السادسة والعشرون، العدد الثاني والخمسون، ذو الحجة 1433 أكتوبر 2012، ص 455.
- ² -انظر: مسعد، عبد الرحمان، قاسم زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003، ص 13 .
- ³ - ففي أفغانستان وفي عام 2008 تعرضت أكثر من 40 قافلة للمعونة الإنسانية و48 مرافق المعونة للهجوم وتم نهبها وهذا ما يؤدي في الكثير من الأحيان إلى تعليق الأعمال الإنسانية وتأزم أحوال المتضررين.
- ⁴ - ففي مارس 2002 اعتمد مجلس الأمن الدولي أول مذكرة تم وضعها من قبل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أجل إدراج مفهوم حماية المدنيين عمليات حفظ السلام ومن أجل تحديد الأخطار التي تهدد المدنيين.
- وفي جانفي 2009 أصدر مجلس الأمن الطبعة المحدثة من المذكرة للنظر في القضايا المتعلقة بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة حيث شدد على ضرورة التزام جميع الأطراف بالقانون الدولي الإنساني وتسهيل وصول المساعدات الإنسانية .
- ⁵ - روث أبريل: التنظيم القانوني للمساعدات الإنسانية في النزاعات المسلمة، الإنجازات والفجوات، مختارات المجلة الدولية للصليب الأحمر، 2004، ص 214.
- ⁶ - قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم 58/114.
- ⁷ - ديفيد لويد روبرتس، البقاء على قيد الحياة، المبادئ التوجيهية للسلامة والأمن للمتطوعين الإنسانيين في مناطق النزاع، ص28، الطبعة العربية الأولى، المركز www.icrc.org/ara.
- ⁸ - تقرير خاص، ماي 2010، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية OCHA OPT إعاقاة المساعدات: تحديات تواجه تلبية الاحتياجات الإنسانية للفلسطينيين، الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة.



⁹ - التقرير الدولي عن أنشطة منظمة أطباء بلا حدود لعام 2013

MEDECINS SANSFRONTIERES/ www.msf.org/ www.msf.me.or

¹⁰ - هذا ما أكده الاجتماع العاشر الذي عقد في مدينة مونترال السويسرية في 12 أوت 2010 تحت عنوان عملية النداءات الموحدة وتمويل الأنشطة الإنسانية بحضور ممثلي الدول (كندا، هولندا، سويسرا، المملكة المتحدة، السويد، الولايات المتحدة، إيرلندا، استونيا) على ضرورة إتباع منهج أممي لحماية العمليات الإنسانية وتعزيز فكرة "كيفية البقاء بدلاً من كيفية المغادرة".

¹¹ - من بين المنظمات الدولية غير الحكومية نجد اللجنة الدولية للصليب الأحمر التي حازت على قبول واسع لدى معظم المجتمعات وذلك لتمتعها بالمهنية العالية والالتزام الكبير بمبادئ العمل الإنساني "ليس بالإمكان فرض هذا الشرط بل يمكن الفوز بها، من خلال إرضاء الأطراف المختلفة والتواصل معهم".

¹² - كمبادرة إدارة الأزمات بالتعاون مع معهد السلام بالولايات المتحدة، انطلقت عام 2005، تؤكد على الحاجة لتحسين تبادل المعلومات الأمنية وتقديم هذه الخدمة آلية للمشاركة في معلومات السلامة التي توفر نظاماً لتخطيط الحوادث والتقارير ومراقبة التهديدات للمنظمات عن الحكومية في الميدان.

¹³ - يقصد بالتنبيه الجماعي أنه في حالة تعرض إحدى المنظمات لأي حادث فإن ضرورة إعلام المنظمات الأخرى بهذا الحادث خشية أن تتعرض لمثل، فهذا التعاون يعطي صورة متكاملة عن الأخطار والتهديدات التي من الممكن التعرض لها، وبالتالي فإن التنبيه المبكر يمكن أن يعطي صورة متكاملة عن التهديدات والأخطار التي من الممكن التعرض لها.

¹⁴ - المناطق الآمنة أو المناطق المحمية هي مناطق أو مواقع محايدة مجردة تنشأ لغرض وهدف إنساني لحماية ضحايا النزاعات المدنيين أو العسكريين من آثار الأعمال العدائية.